



DJS ECE 117:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/١١٧

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على الإطارات فيما يتعلق بانبعثات الصوت أثناء الدوران و/أو
الالتصاق على الأسطح المبللة و/أو مقاومة الدوران

*Uniform provisions concerning the approval of tires with regard to rolling sound
emissions and/or to adhesion on wet surfaces and/or to rolling resistance*

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات. تلك الملاحظات يجب أن تصل إلى اللجنة الفنية قبل تاريخ ١٥/١٢/٢٠٢٦. ولا يجوز الرجوع إليه كوصف قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية مؤهلة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١٧/٢٠١٦ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على الإطارات فيما يتعلق بانبعاثات الصوت أثناء الدوران و/أو الالتصاق على الأسطح المبللة و/أو مقاومة الدوران من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١٧/٢٠١٦ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١٧/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١٧/٢٠٢٦، المتبنية عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١٧/٢٠١٦ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١٧/٢٠١٦ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 11:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/١١

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على المركبات فيما يتعلق بأقفال الأبواب ومكونات تثبيت الأبواب

Uniform provisions concerning the approval of vehicles with regard to door latches and door retention components

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات. تلك التي عرضة للتغيير، ولا يجوز الرجوع اليه كوصف قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية مؤهلة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١/٢٠١٥ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على المركبات فيما يتعلق بأففال الأبواب ومكونات تثبيت الأبواب من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١/٢٠١٥ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١/٢٠٢٦، المتبناة عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١/٢٠١٥ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١/٢٠١٥ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 16:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/١٦

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على ما يلي:

أولاً: أحزمة الأمان، وأنظمة التقييد، وأنظمة تقييد الأطفال، وأنظمة تقييد الأطفال من نوع ISOFIX لركاب المركبات الآلية.

ثانياً: المركبات المجهزة بأحزمة الأمان، وأنظمة التنبيه بربط حزام الأمان، وأنظمة التقييد، وأنظمة تقييد الأطفال، وأنظمة تقييد الأطفال من نوع ISOFIX.

:Uniform provisions concerning the approval of

I. Safety-belts, restraint systems, child restraint systems and ISOFIX child restraint systems for occupants of power-driven Vehicles.

II. Vehicles equipped with safety-belts, safety-belt reminder restraint systems, child restraint systems and ISOFIX child restraint systems.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٦/٢٠١٢ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على ما يلي:

أولاً: أحزمة الأمان، وأنظمة التقييد، وأنظمة تقييد الأطفال، وأنظمة تقييد الأطفال من نوع ISOFIX لركاب المركبات الآلية.

ثانياً: المركبات المجهزة بأحزمة الأمان، وأنظمة التنبيه بربط حزام الأمان، وأنظمة التقييد، وأنظمة تقييد الأطفال، وأنظمة تقييد الأطفال من نوع ISOFIX.

من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٦/٢٠١٢ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٦/٢٠٢٦ بغية تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٦/٢٠٢٦، المتبنية عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٦/٢٠١٢ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

* قيد التعديل.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٦/٢٠١٢ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات، لذلك فهو عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع اليه كموصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.



DJS ECE 25:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/٢٥

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على مساند الرأس، سواء كانت مدمجة في مقاعد المركبة أم لا
*Uniform provisions concerning the approval of head restraints (headrests),
whether or not incorporated in vehicle seats*

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات. إن كان فيك أي تغيير أو تعديل، ولا يجوز الرجوع إليه كوصف قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٩٩٢/٢٥ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على مساند الرأس، سواء كانت مدمجة في مقاعد المركبة أم لا من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٩٩٢/٢٥ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٢٥ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٢٥، المتبنية عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٩٩٢/٢٥ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٩٩٢/٢٥ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 28:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/٢٨

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على أجهزة الإنذار الصوتية والمركبات الآلية فيما يتعلق
بإشاراتها الصوتية

*Uniform provisions concerning the approval of audible warning devices and of
motor vehicles with regard to their audible signals*

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات. لا يجوز الرجوع إليه كوصف قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية مؤهلة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٨/٢٠١٨ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على أجهزة الإنذار الصوتية والمركبات الآلية فيما يتعلق بإشاراتها الصوتية من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٨/٢٠١٨ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٨/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٨/٢٠٢٦، المتبناة عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٨/٢٠١٨ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٨/٢٠١٨ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 30:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/٣٠

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبنٍ مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على الإطارات الهوائية للمركبات الآلية ومقطوراتها

UNIFORM PROVISIONS CONCERNING THE APPROVAL OF PNEUMATIC
TYRES FOR MOTOR VEHICLES AND THEIR TRAILERS

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات. لن يتم تغيير النص في هذه الوثيقة إلا بعد اعتمادها من قبل مجلس الإدارة. لا يجوز الرجوع إليه كوصف قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية مؤهلة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٠٧/٣٠ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على الإطارات الهوائية للمركبات الآلية ومقطوراتها من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٠٧/٣٠ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٣٠ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٣٠، المتبنية عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٠٧/٣٠ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٠٧/٣٠ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 34:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/٣٤

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على المركبات فيما يتعلق بالوقاية من مخاطر الحريق
Uniform provisions concerning the approval of vehicles with regard to the prevention of fire risks

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات، لذلك فهو غير للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع اليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعيًا لجعل المواصفات القياسية الأردنية مؤهلة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٤/٣٤ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على المركبات فيما يتعلق بالوقاية من مخاطر الحريق من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٤/٣٤ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٣٤ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٣٤، المتبنية عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٤/٣٤ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٤/٣٤ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 42:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/٤٢

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبنٍ مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على المركبات فيما يخص أجهزة الحماية الأمامية والخلفية
(الصدّامات، إلخ).

*uniform provisions concerning the approval of vehicles with regard to their front
and rear protective devices (bumpers, etc.)*

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظة. لا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٩٨٠/٤٢ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على المركبات فيما يخص أجهزة الحماية الأمامية والخلفية (الصدّامات، إلخ) من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٩٨٠/٤٢ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٤٢ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٤٢، المتبناة عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٩٨٠/٤٢ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخوّلة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٩٨٠/٤٢ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 43:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/٤٣

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على مواد الزجاج الآمن وتركيبها في المركبات

Uniform provisions concerning the approval of safety glazing materials and their installation on vehicles

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظة. لا يجوز الرجوع اليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية مؤهلة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٧/٤٣ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على مواد الزجاج الآمن وتركيبها في المركبات من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٧/٤٣ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٤٣ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٤٣، المتبنية عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٧/٤٣ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٧/٤٣ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 46:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/٤٦

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبنٍ مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على أدوات الرؤية غير المباشرة والمركبات الآلية فيما يتعلق
بتركيب هذه الأدوات

*Uniform provisions concerning the approval of devices for indirect vision and of
motor vehicles with regard to the installation of these devices*

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات. تلك في حالة الترخيص، ولا يجوز الرجوع إليه كوصف قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٤٦/٢٠٢٣ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على أدوات الرؤية غير المباشرة والمركبات الآلية فيما يتعلق بتركيب هذه الأدوات من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٤٦/٢٠٢٣ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٤٦/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٤٦/٢٠٢٦، المتبناة عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٤٦/٢٠٢٣ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٤٦/٢٠٢٣ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 48:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/٤٨

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبنٍ مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على المركبات فيما يتعلق بتركيب أجهزة الإضاءة والإشارات الضوئية

Uniform provisions concerning the approval of vehicles with regard to the installation of lighting and light-signaling devices

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظة. لا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية مؤهلة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٤/٤٨ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على المركبات فيما يتعلق بتركيب أجهزة الإضاءة والإشارات الضوئية من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٤/٤٨ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٤٨ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٤٨، المتبناة عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٤/٤٨ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٤/٤٨ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 54:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/٥٤

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبنٍ مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على الإطارات الهوائية للمركبات التجارية ومقطوراتها

Uniform provisions concerning the approval of pneumatic tires for commercial vehicles and their trailers

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظة. لذلك لا يجوز الرجوع اليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلة من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٩/٥٤ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على الإطارات الهوائية للمركبات التجارية ومقطورتها من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٩/٥٤ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٥٤ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٥٤، المتبنية عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٩/٥٤ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٩/٥٤ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 64:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/٦٤

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على المركبات فيما يخص تجهيزاتها، والتي قد تشمل: وحدة احتياطية للاستخدام المؤقت، وإطارات مقاومة للثقب

Uniform provisions concerning the approval of vehicles with regard to their equipment which may include: a temporary use spare unit, run flat tires

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات. إن كان فيك أي اعتراضات، يرجى إرسالها إلى: info@jsi.gov.jo قبل ١٥/١٠/٢٠٢٦. ولا يجوز الرجوع إليه كوصف قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية مؤهلة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٨/٦٤ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على المركبات فيما يخص تجهيزاتها، والتي قد تشمل: وحدة احتياطية للإستخدام المؤقت، وإطارات مقاومة للثقب من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٨/٦٤ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٦٤ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٦٤، المتبناة عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٨/٦٤ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٨/٦٤ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 89:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/٨٩

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبنٍ مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على ما يلي:

أولاً: المركبات فيما يتعلق بتحديد سرعتها القصوى أو وظيفة تحديد السرعة القابلة للتعديل.

ثانياً: المركبات فيما يتعلق بتركيب جهاز تحديد السرعة (SLD) أو جهاز تحديد السرعة

القابل للتعديل (ASLD) من النوع المعتمد.

ثالثاً: أجهزة تحديد السرعة (SLD) وأجهزة تحديد السرعة القابلة للتعديل (ASLD).

:Uniform provisions concerning the approval of

I. Vehicles with regard to limitation of their maximum speed or their adjustable speed limitation function

II. Vehicles with regard to the installation of a speed limiting device (SLD) or adjustable speed limitation device (ASLD) of an approved type

III. Speed limitation devices (SLD) and adjustable speed limitation device (ASLD)

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٩٩٣/٨٩ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على ما يلي:

أولاً: المركبات فيما يتعلق بتحديد سرعتها القصوى أو وظيفة تحديد السرعة القابلة للتعديل.
ثانياً: المركبات فيما يتعلق بتركيب جهاز تحديد السرعة (SLD) أو جهاز تحديد السرعة القابل للتعديل (ASLD) من النوع المعتمد.

ثالثاً: أجهزة تحديد السرعة (SLD) وأجهزة تحديد السرعة القابلة للتعديل (ASLD).
من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٩٩٣/٨٩ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٨٩ بغية تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٨٩، المتبنية عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٩٩٣/٨٩ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

* قيد التعديل.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١٩٩٣/٨٩ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات، لذلك فهو عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع اليه كوصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.



DJS ECE 94:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/٩٤

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبنٍ مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على المركبات فيما يتعلق بحماية الركاب في حالة الاصطدام الأمامي

*Uniform provisions concerning the approval of vehicles with regard to the
protection of the occupants in the event of a frontal collision*

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات. إن كان هناك أي اعتراض، يرجى إرساله إلى: secretariat@jsi.gov.jo قبل ١٥/١٠/٢٠٢٦. ولا يجوز الرجوع إليه كوصف قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية مؤهلة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٧/٩٤ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على المركبات فيما يتعلق بحماية الركاب في حالة الاصطدام الأمامي من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٧/٩٤ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٩٤ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٩٤، المتبناة عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٧/٩٤ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٧/٩٤ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 95:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/٩٥

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

أحكام موحدة بشأن الموافقة على المركبات فيما يتعلق بحماية الركاب في حالة الاصطدام الجانبي

Uniform provisions concerning the approval of vehicles with regard to the protection of the occupants in the event of a lateral collision

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات. إن كان هناك أي اعتراض، يرجى إرساله إلى: secretariat@jsi.gov.jo قبل ١٥/١٠/٢٠٢٦. ولا يجوز الرجوع إليه كوصف قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية مؤهلة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٣/٩٥ الخاصة بأحكام موحدة بشأن الموافقة على المركبات فيما يتعلق بحماية الركاب في حالة الاصطدام الجانبي من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٣/٩٥ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٩٥ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/٩٥، المتبناة عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٣/٩٥ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٣/٩٥ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 116:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/١١٦

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبنٍ مماثل)

أحكام فنية موحدة بشأن حماية المركبات الآلية من الاستخدام غير المصرح به

*Uniform technical prescriptions concerning the protection of motor vehicles
against unauthorized use*

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات. تلك التي لا يجوز الرجوع اليه كوصف قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعيًا لجعل المواصفات القياسية الأردنية مؤهلة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١٦/٢٠٢٣ الخاصة بأحكام فنية موحدة بشأن حماية المركبات الآلية من الاستخدام غير المصرح به من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١٦/٢٠٢٣ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١٦/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١٦/٢٠٢٦، المتبنية عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١٦/٢٠٢٣ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ١١٦/٢٠٢٣ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 118:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/١١٨

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

أحكام فنية موحدة بشأن خصائص احتراق المواد المستخدمة في تصنيع فئات معينة من المركبات الآلية، و/أو قدرتها على مقاومة نفاذ الوقود أو مواد التشحيم.

Uniform technical prescriptions concerning the burning behavior and/or the capability to repel fuel or lubricant of materials used in the construction of certain categories of motor vehicles

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات. لا يجوز الرجوع إليه كوصف قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية مؤهلة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٣/١١٨ الخاصة بأحكام فنية موحدة بشأن خصائص احتراق المواد المستخدمة في تصنيع فئات معينة من المركبات الآلية، و/أو قدرتها على مقاومة نفاذ الوقود أو مواد التشحيم من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٣/١١٨ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/١١٨ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/١١٨، المتبناة عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٣/١١٨ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٣/١١٨ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS ECE 129:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة

رقم ٢٠٢٦/١٢٩

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

أحكام موحدة تتعلق بالموافقة على الأنظمة المعززة لتقييد الأطفال المستخدمة على متن المركبات الآلية (ECRS)

*Uniform provisions concerning the approval of Enhanced Child Restraint
Systems used on board of motor vehicles (ECRS)*

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات. لا يجوز الرجوع إليه كوصف قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية مؤهلة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٨/١٢٩ الخاصة بأحكام موحدة تتعلق بالموافقة على الأنظمة المعززة لتقييد الأطفال المستخدمة على متن المركبات الآلية (ECRS) من خلال المصادقة على تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٨/١٢٩ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/١٢٩ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٥/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠٢٦/١٢٩، المتبنية عن تشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٨/١٢٩ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الهيئة الاقتصادية الأوروبية التابعة للأمم المتحدة رقم ٢٠١٨/١٢٩ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS EN 1789:2026

First draft

First edition

ع ت أوروبية ٢٠٢٦/١٧٨٩

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

المركبات الطبية ومعداتھا - سيارات الإسعاف

Medical vehicles and their equipment - Road ambulances

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات، للتصديق أو رفضه للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الأوروبية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من المواصفة القياسية الأوروبية ١٧٨٩/٢٠٢٠ الخاصة بالمركبات الطبية ومعداتھا - سيارات الإسعاف من خلال المصادقة على المواصفة القياسية الأوروبية ١٧٨٩/٢٠٢٠ كمواصفة قياسية أردنية أوروبية ١٧٨٩/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ١٧٨٩/٢٠٢٦، المتبلة عن المواصفة القياسية الأوروبية ١٧٨٩/٢٠٢٠ باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن المواصفة القياسية الأوروبية ١٧٨٩/٢٠٢٠ والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة والمواصفة القياسية الأوروبية ١٧٨٩/٢٠٢٠ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS EU Regulation 1230:2026

First draft

First edition

ع ت تشريع الإتحاد الأوروبي رقم ٢٠٢٦/١٢٣٠

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

أوزان وأبعاد المركبات الآلية ومقطوراتها

masses and dimensions of motor vehicles and their trailers

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات، التي ستعرض للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع اليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من تشريع الاتحاد الأوروبي رقم ٢٠٢٦/١٢٣٠ الخاص بأوزان وأبعاد المركبات الآلية ومقطوراتها من خلال المصادقة على تشريع الاتحاد الأوروبي رقم ٢٠١٢/١٢٣٠ وتعديلاته كمواصفة قياسية أردنية تشريع الاتحاد الأوروبي ٢٠٢٦/١٢٣٠ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية تشريع الاتحاد الأوروبي ٢٠٢٦/١٢٣٠، المتبناة عن تشريع الاتحاد الأوروبي رقم ٢٠١٢/١٢٣٠ وتعديلاته باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة وتشريع الاتحاد الأوروبي رقم ٢٠١٢/١٢٣٠ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS FMVSS 571.216:2026

ع ت معايير السلامة الفيدرالية للمركبات الآلية رقم

٢٠٢٦/٥٧١,٢١٦

First draft

النسخة الأولى

First edition

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

مركبات الطرق - طرق اختبار تحمل الصدم - متانة السقف

Roof crush resistance

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات. تلك في عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع اليه كوصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من معايير المركبات الفيدرالية للمركبات الآلية رقم ٢٠٢٦/٥٧١،٢١٦ الخاصة بمركبات الطرق - طرق اختبار تحمل الصدم - متانة السقف من خلال المصادقة على معايير المركبات الفيدرالية للمركبات الآلية رقم ٢٠٢٦/٥٧١،٢١٦ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية معايير المركبات الفيدرالية للمركبات الآلية رقم ٢٠٢٦/٥٧١،٢١٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية واللوائح التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية معايير المركبات الفيدرالية للمركبات الآلية رقم ٢٠٢٦/٥٧١،٢١٦، المتبناة عن معايير المركبات الفيدرالية للمركبات الآلية رقم ٢٠٢٦/٥٧١،٢١٦ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومعايير المركبات الفيدرالية للمركبات الآلية رقم ٢٠٢٦/٥٧١،٢١٦ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



DJS GSO 42:2026

First draft

First edition

ع ت اللائحة الخليجية رقم ٢٠٢٦/٤٢

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

السيارات - المتطلبات العامة

MOTOR VEHICLES - GENERAL REQUIREMENTS

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات، التي قد تعرض للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعيًا لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني اللائحة الخليجية رقم ٢٠١٥/٤٢ الخاصة بالسيارات - المتطلبات العامة من خلال المصادقة على اللائحة الخليجية رقم ٢٠١٥/٤٢ وتعديلاتها كمواصفة قياسية أردنية لائحة خليجية رقم ٢٠٢٦/٤٢ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية لائحة خليجية رقم ٢٠٢٦/٤٢، المتبنية عن اللائحة الخليجية رقم ٢٠١٥/٤٢ وتعديلاتها باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة واللائحة الخليجية رقم ٢٠١٥/٤٢ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



ع ت أيزو ٣٧٨٠/٢٠٢٦

النسخة الأولى

الإصدار الأول

DJS ISO 3780:2026

First draft

First edition

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

مركبات الطرق - رمز التعريف العالمي للشركة المصنعة (WMI)

Road vehicles - World manufacturer identifier (WMI) code

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات، التي يجب عرضها للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تمت هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من المواصفة القياسية الدولية ٢٠٠٩/٣٧٨٠ الخاصة بمركبات الطرق - رمز التعريف العالمي للشركة المصنعة (WMI) من خلال المصادقة على المواصفة القياسية الدولية ٢٠٠٩/٣٧٨٠ والتي تم مراجعتها وتثبيت محتواها عام ٢٠٢٢ كمواصفة قياسية أردنية أيزو ٢٠٢٦/٣٧٨٠ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية أيزو ٢٠٢٦/٣٧٨٠، المتبناة عن المواصفة القياسية الدولية ٢٠٠٩/٣٧٨٠ والتي تم مراجعتها وتثبيت محتواها عام ٢٠٢٢ باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن المواصفة القياسية الدولية ٢٠٠٩/٣٧٨٠ والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة والمواصفة القياسية الدولية ٢٠٠٩/٣٧٨٠ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



ع ت أيزو ٤٠٣٠/٢٠٢٦

النسخة الأولى

الإصدار الأول

DJS ISO 4030:2026

First draft

First edition

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

مركبات الطرق - الرقم التعريفي للمركبة (VIN) - الموقع ومكان التثبيت

Road vehicles - Vehicle identification number (VIN) - Location and attachment

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية مؤهلة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من المواصفة القياسية الدولية ١٩٨٣/٤٠٣٠ الخاصة بمركبات الطرق - الرقم التعريفي للمركبة (VIN) - الموقع ومكان التثبيت من خلال المصادقة على المواصفة القياسية الدولية ١٩٨٣/٤٠٣٠ والتي تم مراجعتها وتثبيت محتواها عام ٢٠٢٤ كمواصفة قياسية أردنية أيزو ٢٠٢٦/٤٠٣٠ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) لتعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية واللوائح التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية أيزو ٢٠٢٦/٤٠٣٠، المتبناة عن المواصفة القياسية الدولية ١٩٨٣/٤٠٣٠ والتي تم مراجعتها وتثبيت محتواها عام ٢٠٢٤ باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن المواصفة القياسية الدولية ١٩٨٣/٤٠٣٠ والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة والمواصفة القياسية الدولية ١٩٨٣/٤٠٣٠ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.



ع ت أيزو ٧٥٩١/٢٠٢٦

النسخة الأولى

الإصدار الأول

DJS ISO 7591:2026

First draft

First edition

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

مركبات الطرق - لوحات التسجيل العاكسة للضوء للمركبات الآلية والمقطورات - المواصفات

Road vehicles - Retro-reflective registration plates for motor vehicles and trailers - Specification

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات، التي يجب إرسالها إلى اللجنة الفنية المعنية بالتصويت، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية مؤهلة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية *.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للمركبات ٧ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من المواصفة القياسية الدولية ١٩٨٢/٧٥٩١ الخاصة بمركبات الطرق - لوحات التسجيل العاكسة للضوء للمركبات الآلية والمقطورات - المواصفات من خلال المصادقة على المواصفة القياسية الدولية ١٩٨٢/٧٥٩١ والتي تم مراجعتها وتثبيت محتواها عام ٢٠٢٢ كمواصفة قياسية أردنية أيزو ٢٠٢٦/٧٥٩١ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية أيزو ٢٠٢٦/٧٥٩١، المتبناة عن المواصفة القياسية الدولية ١٩٨٢/٧٥٩١ والتي تم مراجعتها وتثبيت محتواها عام ٢٠٢٢ باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن المواصفة القياسية الدولية ١٩٨٢/٧٥٩١ والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

* قيد التعديل.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة والمواصفة القياسية الدولية ١٩٨٢/٧٥٩١ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات، لذلك فهو عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع اليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.